

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجریدة الرّسمیة

الثلث ٤ جنيهاً

السنة
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الأحد ٨ شوال سنة ١٤٤١
الموافق (٣١ مايو سنة ٢٠٢٠)

العدد
١٢٢



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ٣٠٥٩ لسنة ٢٠٢٠ ...
- ٥ وزارة الداخلية : قرار رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٢٠
- ٦ وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى : قرار وزارى رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٢٠
- ٨ مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية : قرار قيد رقم ٣٥٩٥ لسنة ٢٠٢٠
- ١٠ مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة : قرار شهر رقم ٣٣٦٥ لسنة ٢٠٠٩
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
- إعلانات فقد :
- إعلانات مناقصات وممارسات
- إعلانات بيع وتأجير
- حجوزات - بيوع إدارية

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٠٥٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة القاهرة الجديدة الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢٠/٥/٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جميع الجلسات التى تعقد بمجمع محاكم مدينة نصر الجزئية إلى مجمع محاكم القاهرة الجديدة الابتدائية بالتجمع الخامس لمدة أربعة عشر يومًا أو لحين الانتهاء من أعمال التعقيم والتطهير أيهما أقرب .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٠/٥/٩

صدر فى ٢٠٢٠/٥/٩

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

Court of Cassation

وزارة الداخلية قرار رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٢٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن للسيدة/ ريم دسوقى محمد دسوقى بالتجنس بالجنسية الأمريكية
مع عدم احتفاظها بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٦/٤/٢٠٢٠

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء/ (إمضاء)

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٥٦ لسنة ٢٠٢٠

بإضافة المجزر النصف آلى للدواجن

الخاص بالسيدة/ سها عبد الخالق محمد بنر

٣٤ بالمنيرة - مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد للكشف رقم (١)

المرافق للقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠

برقم كودى (L/3202020221)

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة
للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المذبوحة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ ؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١٦ ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بإعادة المعاينة كل خمس سنوات لتحديد
صلاحية المجزر للعمل ؛

وعلى موافقة جهاز شئون البيئة رقم (١١٧) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٩ على نشاط
مجزر نصف آلى للدواجن ؛

وعلى موافقة الإدارة الصحية بالخارجة (مديرية الشئون الصحية) محافظة الوادى
الجديد بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣ على نشاط مجزر نصف آلى ؛

وعلى رخصة رقم (١٩) بتاريخ ٢٠١٩/٤/٧ صادرة من الإدارة الهندسية بالوحدة
المحلية لمدينة المنيرة بنشاط مجزر نصف آلى للدواجن ؛

وعلى موافقة الاتحاد العام لمنتجى الدواجن رقم (١٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٨
على نشاط مجزر نصف آلى للدواجن ؛
وعلى كتاب الهيئة العامة للخدمات البيطرية الوارد رفق مذكرة السيد المهندس
نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضى للثروة الحيوانية والسمكية والداجنة الواردة
برقم (٦٠٣٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٩ ؛

قرر:

مادة ١ - يُضاف المجزر النصف آلى للدواجن الخاص بالسيدة / سهها عبد الخالق
محمد بئر - ٣٤ بالمنيرة - مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد للكشف رقم (١)
المرافق للقرار الوزارى رقم ١٢٢٥ لسنة ٢٠١٠ برقم كودى (L/3202020221) .
مادة ٢ - يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .
مادة ٣ - يتم إعادة المعاينة وتحديد صلاحية المجزر للعمل كل خمس سنوات .
مادة ٤ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٠/٤/٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

السيد القصير

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٥٩٥ لسنة ٢٠٢٠

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٣/٥/٢٠٢٠ بشأن إجراءات قيد مؤسسة البركة للتنمية - إدارة غرب الاجتماعية ، طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة / البركة للتنمية بالنحاس - محافظة الشرقية ، بموجب القرار رقم (٣٥٩٥) بتاريخ ٣/٥/٢٠٢٠

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٣/٥/٢٠٢٠

وكيل الوزارة

أ / محمد كمال الدين الحجاجى

ملخص القيد

عنوان المقر : النحاس - الزقازيق - الشرقية .

للعمل فى ميدان :

١ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣ - المساعدات الاجتماعية .

٤ - ميدان الأمومة والطفولة .

النطاق الجغرافى : محافظة الشرقية .

تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٥) أعضاء .

السنة المالية تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ، والمادة ٩ من لائحة النظام الأساسى للمؤسسة .

ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .



Court of Cassation

مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار شهر رقم ٣٣٦٥ لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٨

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية
للقانون المذكور ؛

وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الجمعيات والاتحادات بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٨ ؛

قرر:

مادة أولى - طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية
رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ يتم شهر لائحة النظام الأساسى لجمعية أبشر للأعمال الخيرية
تحت رقم (٣٣٦٥) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/١٨ ومقرها : ٤٧ ش على بن أبى طالب
من طارق بن زياد - أرض الجمعية (إمبابة) والتابعة لإدارة شمال .
مادة ثانية - على إدارة الجمعيات والاتحادات بالمديرية تنفيذ هذا القرار ،
ونشره بالوقائع المصرية .

مدير المديرية

(إمضاء)

ملخص القيد

- ١ - المساعدات والخدمات الاجتماعية .
 - ٢ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
 - ٣ - رعاية الأسرة والطفولة والأمومة .
- نطاق عملها الجغرافى : جمهورية مصر العربية .
مجلس الإدارة مكون من : (خمسة) أعضاء بالانتخاب .
حل وأيلولة الجمعية : طبقاً لما تنص عليه لائحة النظام الأساسى .

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية
رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٣٣٤ - ٢٠٢٠ / ٥ / ٣١ - ٢٠١٩ / ٢٥٨١٦